

كتب رسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

بالفرج و إنما و قع العفو عما ما لم يبرز خارجا بقول أو فعل و لم يقترن به أمر ظاهر قط فهذا يعفى عنه لمن قام بما يجب على القلب من فعل الأمور به سواء كان الأمور به في القلب و موجبة في الجسد أو كان الأمور به ظاهرا في الجسد و في القلب معرفته و قصده فهؤلاء إذا حدثوا أنفسهم بشيء كان عفوا مثل هم ثابت بلا فعل و مثل الوسواس الذي يكرهونه و هم يثابون على كراهته و على ترك ما هموا به و عزموا عليه □ تعالى و خفا منه